رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]886 -459[قال خطيب الجمعة: إذا لم تجد المرأة لها محرما في الحج، فلها أن تحج مع مجموعة من النساء..!

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول خطب احدهم خطبة هذا العام عن الحج فذكر شروطه ومنها وجود المحرم للمرأة فان لم تجد لها محرما فلها ان تحج مع مجموعة من النساء - 00:00:00

وقاله هذا هو الراجح ان شاء الله. فهل قوله صحيح؟ وهل يصلح هذا الكلام ان يقال على منابر الجمعة لا ما هو صحيح وان قال به بعض الفقهاء فهو غير صحيح. ولا يقال هذا على المنابر. الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:14

جاءه رجل يريد الغزو واخبره ان امرأته خرجت حاجة فقال اذهب فحج مع امرأتك ارجعه من الغزو ليحج مع امرأته ومعلوم ان الحجاج في ذاك الوقت معهم جماعة كلهم جماعة ونساء - 00:00:32

ولم يكتفي صلى الله عليه وسلم بكونها مع جماعة. بل ارجعه ان يحج مع امرأتي. هذا قول غلط ولا يجوز اعلانه على المنابر والتسهيل من امر المحرم والجماعة ما يغنون عن المحرم؟ نعم - 00:00:50